

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٥٤ لسنة ١٩٦٢

بتعديل القرار رقم ١٩٥١ لسنة ١٩٦١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٧ بإصدار قانون المؤسسات العامة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس الأعلى للمؤسسات العامة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٠٠ لسنة ١٩٦١ بشأن سلطات الوزراء ومسئوليهم بالنسبة للمؤسسات العامة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٥١ لسنة ١٩٦١ بتشكيل مجالس إدارة المؤسسات العامة الصناعية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١ لسنة ١٩٦٢ في شأن المؤسسات العامة الصناعية ؛

قرر :

مادة ١ - يعين رئيس مجلس إدارة شركة الملح والصودا المصرية عضواً بمجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للصناعات الغذائية بخلاف عضويته بمجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للصناعات الكيماوية.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ٢٤ رمضان سنة ١٢٨١ (أول مارس سنة ١٩٦٢) .

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٥٥ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛
وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس الأعلى للمؤسسات العامة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٠٠ لسنة ١٩٦١ بشأن سلطات الوزراء ومسئوليهم كل منهم في تحقيق الأهداف بالنسبة للمؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٦١ لسنة ١٩٦١ بتشكيل مجالس إدارة المؤسسات العامة الصناعية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١ لسنة ١٩٦٢ في شأن المؤسسات العامة الصناعية ؛

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٥٣ لسنة ١٩٦٢

بتشكيل مجلس إدارة مطبعة مصر ومطبعة ماتوسيان

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٧ الخاص بالمؤسسات العامة ؛

وعلى القانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٥٨ بشأن القواعد الواجب اتباعها في الميزانيات المستقلة والملحقة ؛

وعلى القانون رقم ٢٦٥ لسنة ١٩٦٠ بتنظيم المؤسسات ذات الطابع الاقتصادي ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥١٦ لسنة ١٩٦١ بإنشاء اللجنة العليا للشئون المؤسسات العامة الإنتاجية ؛

وعلى القرار بقانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٦١ بتشكيل مجلس إدارة الشركات المساهمة ؛

وعلى ما أرناه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يشكل مجلس إدارة مطبعة مصر ومطبعة ماتوسيان على النحو الآتي :

السيد / محمد يوسف همام رئيس مجلس الإدارة

السيد / إسماعيل شرق عضواً متديباً

السيد المهندس يوسف بهجت ... مدير الطابع

عضو منتخب عن الموظفين .

عضو منتخب عن العمال .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره

صدر براسة الجمهورية في ٢٤ رمضان سنة ١٢٨١ (أول مارس سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر